

21715 - الزكاة المتروكة عن سنين ماضيه

السؤال

هناك كذا سنه لم أؤدي الزكاة عن مالي وهي قرابة خمس سنوات ما العمل وكيف أؤديها هذه السنة وكم نصاب الزكاة هذا

الإجابة المفصلة

لمعرفة نصاب الزكاة يراجع جواب سؤال رقم (2794).

أما عن إخراج الزكاة الواجبة عما مضى :

فإن من وجبت عليه الزكاة وأخرها بغير عذر مشروع أثم ، لورود الأدلة من الكتاب والسنة بالمبادرة بإخراج الزكاة في وقتها ، فيجب عليه التوبة النصوح لله تعالى .

وثانياً : من وجبت عليه زكاة ولم يخرجها في وقتها المحدد وجب عليه إخراجها بعد ، ولو كان تأخيرها لمدة سنوات .

” فإن كان جازماً بمقدارها أخرج ، وإن لم يكن جازماً فإنه يخرج من ماله مقداراً ينويه زكاة حتى يغلب على ظنه أن ما أخرجه يكفي عن الزكاة الواجبة في ذمته ، والبناء على الظن أصل من أصول الشريعة .”

اللجنة الدائمة . انظر كتاب فتاوى إسلامية ج/2 ص/95

فقدرها تقديراً إذا لم تعرفها بالضبط وأخرجها مع التوبة ، والله الموفق .